



قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢
بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

ق ر ر

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجى بشركة تشب لتأمينات الحياة - مصر وفقاً لأحكام المادة (٧٣) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ، وينفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١.	منى جمال محمود عبد الحافظ	٣٨٦٩٤	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٩٤٠٥٠٨٢١٠٢٥٤٩
٢.	هناء السيد السيد سليمان	٣٧٤٠٥	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٨٧٠٥٠١٨٨٠٠٥٨٥

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

م.م. الخ

